

إمرأة في بلد الغربية وفي سفر داخل هذا البلد وقد رأت علامة الظهر فهل يجوز لها جمع الأوقات كلها في اللي

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول السائلة انها مغتربة في دولة اجنبية. تقول الان هي مسافرة من مدينة الى مدينة في هذه الدولة. تقول - 00:00:00
قد رأت الطهارة اكرمك الله بعد الدورة الشهرية الان. تقول حيث ان التوقيت الان في الصباح فهل يجوز لها الاستمرار في الطريق الى الليل؟ ثم تستأجر لها فندق ماكو تتطهر وتجمع جميع الصلوات اليوم في الليل ام لابد ان تستأجر فندقا الان وتتطهر حيث انه يشق عليها - 00:00:19

ايجاز سواء من الناحية المادية او من ناحية انها تريد قطع مسافة طويلة في النهار افتونا جزاكم الله خيرا الحمد لله رب العالمين وبعد المتقرر عند العلماء ان الصلاة النهارية لا يجوز باي حال من الاحوال تأخيرها الى - 00:00:39
وان الصلاة الليلية لا يجوز باي حال من الاحوال ان تؤخر الى النهار. فصلاة الظهر والعصر من جملة النهارية صلاة المغرب والعشاء من جملة الصلوات الليلية. وكما قال ابو بكر رضي الله تعالى عنه وارضاه ان لله - 00:00:59
وجل عملا بالنهار لا يقبله بالليل وعملا بالليل لا يقبله بالنهار. وقد حمل العلماء كلامه هذا على صلوات الليل فلا يقبلها الله عز وجل ليلا نهارا وعلى الصلوات النهارية فلا يقبلها الله عز وجل ليلا. وبناء على ذلك - 00:01:19
فصلوات النهارية من من الظهر والعصر. انما يجوز فيها الجمع في مسمى النهار. سواء اجمع تقديم او جمع تأخير على ما هو الارقق بحالك. واما ان يؤخرها الانسان حاضرا كان او مسافرا. حتى يخرجها - 00:01:39
عن مسمى النهار الى الليل اي بعد غروب الشمس فهذا محرم في قول عامة اهل العلم لم يخالف في ذلك احد. فلا يجوز للانسان ان يؤخر صلاة الظهر والعصر عن وقتيهما وانما يجوز له ان يجمع العصر الى الظهر تقديم او ان يجمع الظهر الى العصر تأخيرا - 00:01:59

على ما هو الارقق به. والا فالواجب عليه ان يصلي الفريضة النهارية في النهار على حسب حاله ولو امامه حتى ولو لم ينزل اذا كان النزول يشق عليه مشقة شديدة. وبناء على ذلك فاذا يسر الله عز وجل نزولك في وقت - 00:02:19
ظهري فصلي الظهر والعصر جميعا جمع تقديم واذا يسر الله عز وجل الا تنزلي الا بعد دخول العصر فاخري صلاة الظهر الى العصر ولكن لا يجوز ان تؤخر الظهر والعصر الى ما بعد غروب الشمس هذا محرم لا يجوز لك فعل ذلك. وان كنت تستطيعين ان تنزلي من الباص - 00:02:39

او السيارة للصلاة واستقبال القبلة فهذا هو الواجب عليك. وان علمت انك غير مستطبعة ولا قادرة على النزول فتصلين في الباص. سواء باستقبال القبلة او بغير استقبالها ولكن لا يجوز لك ان تخرجي الصلاتين عن مسمى النهار الى الليل. فاذا رأيت - 00:02:59
انك لا تستطيعين ان تنزلي بعد العصر. لصلاة الظهر والعصر. فانك تصلين على كرسي الباص على حسب حاله فاذا كنت تستطيعين ان تتطهري قبل ركوب الباص فتطهري. والا فصلي على حسب حالك حتى لا يخرج عليك - 00:03:29
النهار قبل فعل الصلاة الواجبة فيه ظهرا وعصرا. وهكذا نقول في وقت المغرب والعشاء. انما يجوز لك ان تجمعني المغرب الى العشاء جمع تأخير او العشاء الى المغرب جمع تقديم على ما هو الارقق بك. واما ان تؤخري صلاة المغرب والعشاء - 00:03:49

الى بزوغ الفجر فان هذا محرم لا يجوز في قول عامة اهل العلم لانهما صلاتان ليليتان فلا يجوز اخراجهما عن مسمى الليل فاما ان تجمعي العشاء الى المغرب جمع تقديم اذا تيسر لك ذلك او تؤخري المغرب الى العشاء جمع تأخير اذا - 00:04:09 ايسر لك ذلك. فاذا تيسر لك النزول فالحمد لله. واذا لم يتيسر لك النزول فتصلين في الوقت على حسب حالك. واي شرط من الشروط لا لا تستطيعين فعله وتعتبرين عاجزة عنه عجزا حقيقيا فانك غير مطالبة به لان المشقة تجلب التيسير ولان الواجبات تسقط بالعجز

ولان الوقت اكد - 00:04:29

شرائط الصلاة والله اعلم - 00:04:53